

شادة ٢ - لهُلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون .  
 شامراً بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية  
 وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر مايدىن فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ (١٢ يونيو سنة ١٩٤٦)

شأروق

شامراً حضرة شامحب الجلالة

لوزير المالية لئيس شجلس الوزراء

شماعيل شدى شماعيل شدى

## شانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦

### شحن شأروق الأول ملك شصر

شدر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا  
 عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦ القسم ٦  
 "وزارة المالية" فرع ٣ "مصلحة المساحة" اعتماد إضافى قدره ٧٠٠٠٠ جنية  
 (سبعون ألفاً وثمانمائة جنية) منه ٦٠٠٠ جنية فى الباب الأول "ماهيات  
 وأجر ومرتبات" و ٦٤,٠٠٠ جنية فى الباب الثالث "أعمال جديدة"  
 لتسوية التجاوزات فى بعض بنود هذين البابين .  
 لئؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - لهُلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

شامراً بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية  
 وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر مايدىن فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ (١٢ يونيو سنة ١٩٤٦)

شأروق

شامراً حضرة شامحب الجلالة

لوزير المالية لئيس شجلس الوزراء

شماعيل شدى شماعيل شدى

شادة ٥٩ - لئيس لمن ثبت له استحقاق فى غلة الوقف أو زاد استحقاقه  
 فيها بناء على تطبيق أحكام هذا القانون أن يطالب بذلك إلا فى الغلات التى  
 تحدث بعد العمل به .

شادة ٦٠ - للأحكام النهائية التى صدرت قبل العمل بهذا القانون  
 فى غير الولاية على الوقف تكون نافذة بالنسبة لطرف الخصومة ، ولو خالفت  
 أحكام هذا القانون .

شادة ٦١ - لأتطبق أحكام المواد ١٢ و ١٥ و ١٩ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و  
 ٢٧ و ٣٠ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٥ ومن ٤٥  
 لغاية ٥٥ على الأوقاف التى صدرت أو تصدر من الملك ، وكذلك لا تسرى  
 هذه المواد على الأوقاف التى يديرها ديوان الأوقاف الملكية أو يكون له حق  
 النظر عليها سواء أصدرت قبل العمل بهذا القانون أم بعده .

شادة ٦٢ - لهُلى وزير العدل تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ  
 نشره فى الجريدة الرسمية .

شامراً بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية  
 وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر مايدىن فى ١٢ رجب سنة ١٣٦٥ (١٢ يونيو سنة ١٩٤٦)

شأروق

شامراً حضرة شامحب الجلالة

لئيس شجلس الوزراء

شماعيل شدى

لوزير العدل

شحمد شامل شرسى

## شانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦

### شحن شأروق الأول ملك شصر

شدر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا  
 عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٥-١٩٤٦ القسم ٦  
 "وزارة المالية" فرع ٢ "مصلحة الضرائب" فصل ١ "قسم الضرائب  
 العقارية" اعتماد إضافى قدره ٣٠,٩٠٠ ج.م (ثلاثون ألفاً وتسعمائة جنية)  
 منه ٢٠,٠٠٠ جنية فى الباب الأول و ١٠,٩٠٠ جنية فى الباب الثانى لتسوية  
 التجاوزات فى بعض بنود هذين البابين .

لئؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .